

قرار مجلس النواب

رقم 5 لسنة 2014م

بقرير حكم في شأن إنتخاب رئيس الدولة المؤقت

مجلس النواب
بعد الاطلاع،،،

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 أغسطس 2011م وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2014م ، بشأن انتخاب مجلس النواب في المرحلة الانتقالية.
- وعلى قرار مجلس المفوضية الوطنية العليا للانتخابات رقم (107) لسنة 2014م بشأن تسمية الفائزين بمقاعد مجلس النواب للمرحلة الانتقالية .
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (1) لسنة 2014م في شأن إعتماد إنتخاب مجلس النواب للمرحلة الانتقالية.
- وعلى نص المادة الثانية من قرار مجلس النواب رقم (2) لسنة 2014م القاضي بتشكيل لجنة لإعداد مشروع النظام الداخلي لمجلس النواب .
- وعلى ما خلص إليه مجلس النواب في إجتماعه العادي الثامن المنعقد يوم الثلاثاء بتاريخ 12/8/2014م.

صدر القرار الآتي
المادة الأولى

يتناول رئيس الدولة المؤقت بطريق الإقتراع العام السري الحر المباشر وبالأغلبية المطلقة لأصوات المقربين.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويلغى كل حكم يخالفه ، وينشر في الجريدة الرسمية.

